حماية اللغة العربية والأمن اللغوي

د. أبو بكر العزاوي جامعة السلطان مولاي سليمان بني ملال/ المغرب

azzaouiboubker@yahoo.fr

موضوع الحماية القانونية للغة العربية، هو موضوع الساعة، ونحن بحاجة اليوم إلى دراسته أكثر من ذي قبل. موضوع عرضي هو "الحماية القانونية للغة العربية في المغرب وعلاقتها بالأمن اللغوي"، موضوع اللغة لا أحد ينكر أهميته، اللغة هي كل شيء، بالنسبة للإنسان هي الذاكرة، هي الهوية، وهي التاريخ، وهي الوجود.

واللغة – أي لغة – لها وظائف عديدة: وظائف لغوية تواصلية، وظائف اجتماعية وسياسية ودينية وجمالية ورمزية وإيديولوجية واقتصادية وإعلامية وغيرها.

اللغة هي الهوية، أو هي ركن أساسي من أركانها، إلى جانب الدين والتراث (المعرفة)، وهي الوعاء للذاكرة، والتراث، والتاريخ، والهوية، وهي الوجود أو مسكنُه كما قال هيدجر، هي كل شيء في حياة الإنسان، وبالنسبة للإنسان، وقد قال الفيلسوف المغربي المرحوم محمد عزيز الحبابي قولة دالة ومعبرة بهذا الخصوص "ويسألونك باللسان عن اللسان، قل الإنسان لسان"، فالإنسان هو اللسان، واللسان هو الإنسان، وإذا كان الشاعر الكبير حافظ إبراهيم قد قال قديما، مبينا أهمية الأخلاق:

إنمـــا الأمـــم الأخـــلاق مـــا بقيـــت

فـــإن هـــم ذهبـــت أخلاقهـــم ذهبـــوا

فإني سأقول محوِّرا البيت السابق، ومبينا أهمية اللغة ما يلي:

إنمـــا الأمـــم اللغـــات مـــا بقيـــت

فـــإن هـــم ذهبـــت لغـــاتهم ذهبـــوا

وكثير من الأمم والشعوب، فقدوا هويتهم وذاكرتهم، وفقدوا تراثهم وتاريخهم، ووجودهم بشكل من الأشكال، وبمعنى من المعاني، بعد أن فقدوا لغاتهم، وذابوا في لغة البلد المستعمر، وفي ثقافته وتراثه وهويته، وهناك أمثلة عديدة لهذه الشعوب في إفريقيا وأمريكا وغيرهما. وهذا أعظم دليل على أهمية اللغة بالنسبة للإنسان، يبقى ببقائها ويزول بزوالها. والغزو اللغوي أخطر من أنواع الغزو الأخرى، ومعه الغزو الديني والروحي والثقافي، ومعظم الدول الإسلامية والعربية والإفريقية، تحررت من الاستعمار العسكري والسياسي، ولكنها لم تتحرر لحد الآن من الاستعمار اللغوي والفكري والثقافي، وهي أخطر أنواع الاستعمار، ولا يمكن التحرر منها بسهولة، وتستمر لوقت طويل.

موضوع هذه المداخلة هو "الحماية القانونية والأمن اللغوي بالمغرب" وسيتم التطرق فيها للعناصر التالية، أو سنعمل على الإجابة عن مجموعة من الأسئلة هي كالآتي:

ماذا نقصد بعبارة الحماية القانونية للغة؟

ما هي الوسائل والآليات الكفيلة لتحقيق هذه الحماية؟

ما هي القوانين والمراسيم التي وضعت لحماية اللغة العربية بالمغرب؟

هل هي كافية لتحقيق الحماية المطلوبة؟ هل تم تطبيقها أم لم تطبق؟

ما علاقة الحماية القانونية بالأمن اللغوي؟

ما الأمن اللغوي؟ وما شروط تحققه؟

إلى غير ذلك من الأسئلة الواردة، التي تفرض نفسها علينا عندما نفكر في تناول هذا الموضوع. لا بد أن نشير، ونحن نتحدث عن حماية اللغة، أو عن الحماية القانونية للغة بوجه خاص، إلى أن الحماية أنواع وأنماط: هناك الحماية القانونية، والحماية الاجتماعية والمجتمعية، والحماية السياسية، والحماية الفردية، وغيرها من الأنماط، ولا بد من توفر جميع هذه الأنواع من الحماية للغة العربية، حتى نصل إلى الهدف المنشود، وحتى تؤدي اللغة جميع الوظائف والأدوار المنوطة بها.

سأحاول أن أتطرق إلى هذه القضايا والأمور بشكل موجز، اللغة وسيلة للتواصل، والتواصل يمكن أن يفهم بمعان عديدة: التواصل بمعنى نقل المعلومات والأخبار إلى الآخر، والتواصل بمعنى التفاعل معه، والتواصل بمعنى التأثير والتغيير، وقد بينت في بعض كتبي وبحوثي مثل كتاب اللغة والحجاج، وكتاب الخطاب والحجاج، سلطة الكلام وسلطة اللغة وقوة الكلمات، وكما قال أستاذي أزفالد ديكرو: إننا نتكلم عادة وعامة بقصد التأثير، وليس بقصد الإخبار، أو بقصد وصف الواقع.

ولكي تقوم اللغة بهذه الوظائف لا بد من توفر مجموعة من الشروط والضوابط:

أولا: أن يكون الجميع واعيا بأهمية الحماية القانونية للغة العربية، وأيضا الحماية السياسية والاجتماعية، ونقصد هنا الدولة والمجتمع والأفراد، وأن يساهم الجميع في تحقيق هذا الهدف المنشود.

ثانيا: لا بد من وضع نصوص قانونية، ومراسيم تنظيمية، وقرارات وزارية، من أجل تحقيق الحماية المطلوبة.

ثالثا: أن يحرص المجتمع المدني بكل هيأته وأحزابه وجمعياته ومؤسساته، وكذلك المثقفون ورجال التعليم وغيرهم على حماية اللغة العربية.

إذا نظرنا في الواقع اللغوي في المغرب، بخصوص موضوع حماية اللغة العربية، وبالطبع هنا نتحدث عن الحماية القانونية، وإلا فإنّ المطلوب هو تحقيق الحماية بجميع أنواعها.

نعم، الأمر ينبغي أن يبدأ بالقرار السياسي أولا وقبل كل شيء، المسألة سياسية أولا، وقانونية ثانيا، واجتماعية ثالثا، فلا بد أن يكون هناك قرار سياسي لحماية اللغة سياسيا، بعد هذا تأتي الحماية القانونية: أي سن القوانين، وإصدار المراسيم الحكومية التنظيمية، وإصدار القرارات الوزارية، كل هذا من أجل الحماية القانونية للغة العربية.

إذا نظرنا في الواقع اللغوي بالمغرب، ماذا نجد؟ نجد أنه قد مر على استقلال المغرب أكثر من أربعين سنة، ومع ذلك فإنّ هذه الشروط والضوابط شبه غائبة، أو لم تتحقق على الوجه المطلوب: تحققت جزئيا، لكن ما هو مطلوب لم يتحقق بشكل كامل، لم يتحقق بشكل كاف ومرض لأنه كانت هناك عراقيل: عراقيل تشريعية وإدارية وقضائية ومجتمعية إلى آخره...

السؤال المهم بالنسبة إلينا: هل هناك نصوص قانونية وضعت لحماية اللغة العربية في المغرب؟ وعبارة أخرى هل تم وضع قوانين ومراسيم لتحقيق هذه الشروط والمتطلبات، ومن أجل أن تكون اللغة العربية لغة التواصل بشكل عام، وأن تكون لغة العلم والفكر والإبداع والتعليم والإعلام، وأن تكون حاضرة ومهيمنة في كل القطاعات السياسية والإدارية والاقتصادية والتعليمية والإعلامية وغير ذلك.

للأسف، هذه القوانين لم توضع، لتفرض استعمال اللغة العربية بوصفها اللغة الرسمية للبلد في جميع القطاعات وكل المجالات، لا نجد هذا مع أن الدستور المغربي منذ أن وضع أول دستور للمملكة المغربية صرح أن اللغة الرسمية للبلاد هي اللغة العربية.

إذا كانت العربية هي اللغة الرسمية والقومية للبلاد، فينبغي أن تصدر قوانين تفرض أنّها هي اللغة الحاضرة والمهيمنة في جميع القطاعات، وأن يفرض استعمالها في جميع المجالات والميادين. لقد نصت كل الدساتير التي عرفها المغرب ابتداء من دستور 1962، والدساتير اللاحقة، على أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية للمملكة المغربية، بل إننا نجد أنه حتى قبل دستور 1962، قد تم التنصيص على رسمية اللغة العربية (المادة 3)، والدستور هو أعلى قانون في البلاد، ولا يجوز مخالفة مقتضياته، ودور التشريع بمختلف هيأته ومؤسساته، هو تطبيق مقتضيات الدستور عن طريق فرضها وتفصيلها وترتيبها.

إذن، عندما نقول اللغة العربية هي اللغة الرسمية للبلاد، فمعلوم أنّ المفهوم القانوني لرسمية اللغة هو أن تصبح اللغة مستعملة في جميع مجالات الحياة التعليمية والإدارية والاقتصادية والقضائية والاجتماعية وغيرها.

والقوانين والمراسيم الحكومية التي تفرض استعمال اللغة العربية، وتنظمه وتفصل فيه، وتضع العقوبات لمن خالفها، لم تصدر بعد على شكل قانون صادر عن البرلمان، ولم تصدر على شكل مرسوم تنظيمي من قبل الحكومة، وكل المحاولات التي قيم بها في هذا المجال باءت بالفشل، مثلا إذا أخذنا مسألة التعريب: تعريب التعليم وتعريب الإدارة وتعريب القطاعات وغير ذلك، فإننا نجد أن حزب الاستقلال قد قام في بداية الستينيات من

القرن الماضي، بإعداد قانون متعلق بالتعريب: تعريب الإدارات والمؤسسات والوظيفة العمومية والمحاكم والتشريع والتعليم، وقدمه إلى البرلمان، فاعترضت عليه الحكومة، بسبب أنّ هذا الأمر ليس من اختصاص البرلمان، وإنما يدخل في نطاق النصوص التنظيمية التي تصدرها الحكومة، ففشل هذا الاقتراح ورفض.

إذن لم يصدر أي قانون يفرض استعمال اللغة العربية في كل القطاعات، وهي اللغة الرسمية للبلاد، ولم تصدر المراسيم التنظيمية من الحكومة، وإنما صدر قانون جزئي صغير ينص على استعمال اللغة العربية لدى المحاكم، وحتى هذا القانون لا يطبق بشكل كامل، وهذه هي المفارقة الأولى بالنسبة لاستعمال اللغة العربية: يؤكد هذا النص القانوني أنّ اللغة العربية هي لغة المداولات والمرافعات والأحكام في المحاكم المغربية.

إذن استعمال اللغة العربية مقصور على المحاكم، وفي حدود ونطاق المداولات والمرافعات وتحرير الأحكام، ولذلك فإنّ المحاكم لما اطلعت على هذا القانون، وعلى رأسها المجلس الأعلى للسلطة القضائية، قالوا: إنّ أطراف الدعوى غير ملزمين بتقديم وثائقهم وحججهم باللغة العربية، إذن حتى هذا القانون هو جزئي: المرافعات والمداولات والأحكام تصدر بالعربية، أما الوثائق المقدمة فيمكن أن تكون بالفرنسية، إذن هناك مفارقة، وهناك تناقض، والمطلوب أن يكون هذا القانون عاما وشاملا، يخص كل ما له علاقة بالمحاكم بشكل عام.

وما أوردناه سابقا يتعلق بمستوى الدستور، ومستوى التشريع، وإصدار القوانين.

أما إذا ذهبنا إلى مستوى السلطة التنفيذية، أي الحكومة، فإننا نجدها تتمسك بفرض استعمال اللغة العربية في جميع المجالات، ولكنها لم تصدر

مرسوما تنظيميا واحدا، وهذا يستفاد منه أنه ليست لديها رغبة حقيقية في فرض استعمال اللغة العربية.

وحتى إذا كانت لم تصدر مرسوما في الموضوع، فإنّه بإمكانها طبقا للطابع الرسمي للغة العربية، ووفقا لدستور البلاد، أن تفرض على الإدارات والمؤسسات العمومية التابعة لها استعمال اللغة العربية، وأن تضع الجزاءات والعقوبات الزجرية لكل من لم يستعمل اللغة العربية، إذن ليس هناك قانون، وليس هناك مرسوم تنظيمي، وليس هناك قرار وزاري يفرض استعمال اللغة العربية.

الوضعية إذن كالتالي: هم يتمسكون باستعمال اللغة العربية، ويدعون إلى استعمالها في جميع المجالات، ومن جهة أخرى، هم غير راغبين في ذلك، وربما يضعون العراقيل، ولهذا ليست هناك قوانين ونصوص تنظيمية، تفرض استعمال اللغة العربية، طبقا للدستور، ولم توضع عقوبات وجزاءات زجرية لمن خالف ذلك.

ونجد الشيء نفسه، أي تهميش اللغة العربية، وعدم استعمالها بالشكل المطلوب، في مجال التعليم، وفي مجال الإعلام، والإذاعة والتلفزيون، وفي مجال الإدارات المغربية، والمؤسسات العمومية، بل هناك أمر آخر، إذا كانت هناك نصوص بلغات مختلفة بخصوص مسألة من المسائل، يقدم النص الفرنسي على النص العربي.

السؤال هو كالتالي: أين هي الحماية القانونية؟ أين هي الحماية السياسية؟ أين هي الحماية الاجتماعية؟ أعتقد أنّ ما قلناه عن المملكة المغربية، موجود في البلدان العربية، مع بعض الاختلافات، وإلا فإنّ حماية اللغة العربية في الدول العربية تعاني من نفس الوضع والمشاكل والعراقيل.

أنتقل إلى مسألة أختم بها عرضي، وهي أن اللغة العربية محتاجة إلى الحماية القانونية والسياسية والاجتماعية، وأنواع أخرى من الحماية، محتاجة إلى سياسة لغوية رشيدة، محتاجة إلى تخطيط لغوي محكم، وهناك بحوث كثيرة في اللسانيات التطبيقية واللسانيات الاجتماعية ومجال السياسة اللغوية والتخطيط اللغوي، يمكن أن يستفاد منها بشكل كبير.

نصل الآن إلى سؤال آخر، لا يقل أهمية عن مسألة حماية اللغة، وهو كالتالي: ما علاقة حماية اللغة بالأمن اللغوي؟ أشير في البداية إلى ما يلي: هناك أنواع من الأمن، ولا يكون الاستقرار إلا حيث يكون الأمن والأمان، ومن هنا أهمية موضوع الأمن اللغوي، ونعلم أنّ هناك أنواعا من الأمن: الأمن الديني والروحي والثقافي والسياسي والعسكري والاجتماعي والاقتصادي، ولكن الذي نحن بحاجة إليه أولا وقبل كل شيء، هما نوعان من الأمن، يسبقان باقي الأنواع، إذا تحققا، تحققت الأنواع الأخرى:

أولا: الأمن الروحي الديني

ثانيا: الأمن اللغوي

هذان النوعان مهمان للغاية، إذا تحققا، تحققت كل أنواع الأمن، ولن يتحقق الأمن اللغوي إلا إذا تحققت الحماية القانونية والسياسية والاجتماعية للغة العربية. ولبيان أهمية موضوع الأمن، بكل أنواعه وأنماطه، نشير إلى أنّ كلمة "الأمن" ذكرت معرفة في القرآن سبع مرات، وذكرت كلمة "أمن" بالتنكير عشرين مرة، وهذا دليل على أهمية الموضوع.

والأمر العجيب أنّ هناك علاقة اشتقاقية ودلالية في اللغة العربية بين كلمات: الأمن، والأمان، والإيمان، والأمانة، وكلها مشتقة من نفس الجذر اللغوي، وإذا كانت كذلك، فإنها تشترك في المعنى النووي، أو المعنى النواة. إننا إذا فقدنا الأمن اللغوي، وفقدنا الأمن الروحي، فقدنا كل أنواع

الأمـن الأخـرى: الأمـن العسـكري والسياسـي والاقتصـادي والاجتمـاعي والثقـافي وغيرهـا، وفقـدنا كـل شـيء، وهـذا ينـتج عـن عـدم القيـام بالحمايـة القانونية والسياسية والاجتماعية للغة العربية.

ومن أجل تحقيق الأمن اللغوي في المغرب بشكل كامل، تم التنصيص على رسمية اللغة الأمازيغية، إلى جانب رسمية اللغة العربية، ولكن اللغة الأمازيغية، وإن كانت لغة وطنية ورسمية، فلا يمكن أن تكون لغة الدين، ولا يمكن أن تكون لغة التعليم في مجمل مناطق المغرب، يمكن أن تعتمد في بعض المناطق الجنوبية فقط، إذن هما لغتان رسميتان، ولكن اللغة العربية هي لغة القرآن، ولغة الدين والإسلام، واللغة العربية لها تاريخ طويل، ممتد في الزمان والمكان، ليس له نظير في أي لغة بشرية، خذ أي لغة من لغات العـالم، فـإنّ تاريخهـا لـن يتجـاوز مئتـي أو ثلاثمئـة سـنة علـى الأكثـر، وإذا وصلت إلى هذا الحد، فإنّها تزول وتحل محلها لهجة من لهجاتها، ولذلك إذا درسنا تاريخ اللغة الفرنسية أو الإسبانية أو الألمانية، فإننا نجد أنّ فرنسية القرن السابع عشر مثلا، لا يعرفها الفرنسيون اليوم، وهناك أيضا الفرنسية القديمـة إلـى غيـر ذلـك، وقـل الشـيء نفسـه عـن الإنجليزيـة، والألمانيـة، والإسبانية، والصينية، وغيرها من اللغات الطبيعية. وإذا رفض الأوربيون وغيرهم، أن يكون للغة العربية تاريخ قديم جدا، فلا يمكن أن يرفضوا أن يكـون لهـا عشـرون قرنـا أو أكثـر مـن ذلـك بقليـل، بـدليل وجـود النقـوش الصـخرية، والكتابـات العربيـة القديمـة، وأنـواع مـن النقـوش والرسـوم، والخطوط، وغير ذلك، إذن ليست هناك لغة لها هذا التاريخ الطويل، ومع ذلك فمطلوب منا القيام بحماية اللغة العربية، قانونيا وسياسيا واجتماعيا، وأن نضـع سياسـة لغويـة رشـيدة، وتخطيطـا لغويـا محكمـا، ليتحقـق الأمـن

والأمان اللغوي. وإذا تحقق الأمن اللغوي، تحققت أنواع الأمن الأخرى: الثقافي، والاجتماعي، والروحي، والسياسي.

فهرس المراجع:

- بن عمرو عبد الرحمان "الإجراءات القانونية الكفيلة بحماية اللغة العربية" ضمن كتاب "حماية اللغة"

- العزاوي أبو بكر: "قضايا اللغة العربية بين الواقع والمأمول"، مجلة عالم التربية، العدد 26، الجديدة، 2016.

- العزاوي أبو بكر: "لغات التدريس والمسألة اللغوية"، مجلة طنجة الأدبية، العدد 69، طنجة، 2019.

- العزاوي أبو بكر: "لغة الملحون وإشكالية العلاقة بين الفصحى والعامية"، ضمن كتاب: الفن المكمول، منشورات النادي الجراري، الرباط، 2020.

- الفاسي الفهري عبد القادر (تنسيق): "حماية اللغة"، منشورات معهد التعريب الرباط، 2004.

- الفاسي الفهري عبد القادر: السياسات اللغوية في البلاد العربية، دار الكتاب الجديد، لبنان.